

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

مرسوم بقانون رقم ٧ لسنة ٢٠١٢

بشأن الموافقة على التعديل العاشر لاتفاقية المساعدة بشأن إدارة المرافق المصرية
بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية
والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١١/٩/٣٠

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر

المرسوم بقانون الآتى نصه وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

ووفق على التعديل العاشر لاتفاقية المساعدة بشأن إدارة المرافق المصرية ، والموقع فى
القاهرة بتاريخ ٢٠١١/٩/٣٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة
الأمريكية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا المرسوم بقانون فى الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون ، ويعمل به
اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ النشر .

صدر بالقاهرة فى ١٨ صفر سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١٢ يناير سنة ٢٠١٢ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

اتفاقية مساعدة الوكالة الأمريكية
للتنمية الدولية رقم (٢٦٣-٢٧٠)

التعديل العاشر
لاتفاقية المساعدة

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة الولايات المتحدة الأمريكية

بشأن

إدارة المرافق المصرية

بتاريخ : ٢٠١١/٩/٣٠

التعديل العاشر المؤرخ ٣٠/٩/٢٠١١ لاتفاقية المساعدة الموقعة في ٢٩ سبتمبر ١٩٩٧ بين جمهورية مصر العربية (المتلقى) والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة في الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة) لاتفاقية المساعدة لإدارة المرافق المصرية.

بند ١ - تعديل اتفاقية المساعدة كما يلي :

(أ) تعديل المادة (٣ بند ٣-١ أ ، و ٣-١ ب) بحذف عبارة "أربعمئة وعشرون مليوناً وثمانمئة وستة عشر ألفاً ومائتان وتسعة وخمسون دولاراً أمريكياً (٤٢.٨١٦٢٥٩ دولاراً أمريكياً)" ويحل محلها عبارة "أربعمئة وواحد وثلاثون مليوناً وثمانمئة وثمانية وأربعون ألفاً وسبعمئة وأربعة وعشرون دولاراً أمريكياً (٤٣١٨٤٨٧٢٤ دولاراً أمريكياً)".

(ب) يحذف بالكامل المرفق رقم ١-١ (الخطة المالية التوضيحية لمساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية) من الملحق رقم ١ لاتفاقية المساعدة ويحل محله المرفق رقم ١-١ (الخطة المالية التوضيحية لمساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية) المرفق بالتعديل .

بند ٢ - لغة التعديل :

حرر هذا التعديل باللغتين العربية والإنجليزية ، وفي حالة وجود اختلاف في التفسير بين النصين يعتد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

بند ٣ - فيما عدا ما تم تعديله أو تغييره بموجب هذا التعديل تظل اتفاقية المنحة سارية ومحتفظة بكامل قوتها وآثارها القانونية وفقاً لما تنص عليه من أحكام .

بند ٤ - التصديق :

يتخذ الممنوح كافة الخطوات الضرورية لاستكمال الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا التعديل وتخطر الوكالة بإتمام التصديق .

بند ٥ - السريان :

يدخل التعديل العاشر حيز النفاذ من تاريخ توقيع الطرفين عليه .

وإشهاداً على ما تقدم فإن كلاً من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية كل من خلال ممثليه المفوضين قد وقعوا على هذا التعديل العاشر فى مدينة القاهرة بتاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠١١

عن حكومة	عن حكومة
الولايات المتحدة لأمريكية	جمهورية مصر العربية
التوقيع :	التوقيع :
الاسم : والقر نورث	الاسم : فايزة أبو النجا
الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية	الوظيفة : وزيرة التخطيط
للتنمية الدولية/ مصر	والتعاون الدولى

الجهات المنفذة

من أجل علم الجهات المنفذة بهذا الاتفاق فقد وقع ممثلوها عليه بأسمائهم :
وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية
التوقيع :

الاسم : **د/ فتحى عبد العزيز البرادعى**
الوظيفة : وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية .

الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحى
التوقيع :

الاسم : **اللواء/ السيد نصر عرفات**
الوظيفة : رئيس مجلس الإدارة .

الجهات المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذا الاتفاق فقد وقع ممثلها عليه باسمه :
جهاز تنظيم مياه الشرب والصرف الصحى وحماية المستهلك
التوقيع :

الاسم : **المهندس/ محمد الالفى**
الوظيفة : مساعد وزير الإسكان والمدير التنفيذى .

إدارة المرافق المصرية رقم (٢٦٣ - ٢٧٠)
 خطة المالية التوضيحية للتعديل العاشر
 لمساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (بالدولار)

مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية				الملكون
إجمالي مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية	الارتباطات حتى تاريخه	الارتباطات المالية	الارتباطات السابقة	
٢٥٤٧.٢٧٩٢	٢٥٤٧.٢٧٩٢	-	٢٥٤٧.٢٧٩٢	١- برنامج الإنشآت. التنمية المؤسسية.
٥١٦٩١٣٢٢	٥١٦٩١٣٢٢	-	٥١٦٩١٣٢٢	٢- المراجعة والتقييم والتقدير.
١٣.١١٧٤	١٣.١١٧٤	-	١٣.١١٧٤	٣- بنية أساسية صغيرة الحجم وأنشطة الإصلاح القطاعي : ١- الإنشآت صغيرة الحجم وإدارة الإنشآت. ٢- الإصلاح القطاعي. ٣- إدارة النشاط والمراجعة والتقييم والتقدير. ٤- إمداد المياه والصرف الصحي (مكون الوكالة رقم ١٠٨). ٥- مساعدة اجتماعية (مكون الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية رقم ٣٠٣). ٦- تنمية القرى العاملة (مكون الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية رقم ٣٠٣). (٤٠٦٠٣).
٣٢١.٤٧١٢	٣٢١.٤٧١٢	-	٣٢١.٤٧١٢	
٤٥٠٠٠٠٠	٤٥٠٠٠٠٠	-	٤٥٠٠٠٠٠	
٧٠٠٠٠٠	٧٠٠٠٠٠	-	٧٠٠٠٠٠	
٧٥٨١٦٢٥٩	٧٥٨١٦٢٥٩	-	٧٥٨١٦٢٥٩	
٤٠٠٠٣٩٨	٤٠٠٠٣٩٨	٤٠٠٠٣٩٨	-	
٧.٣٢٠٦٦	٧.٣٢٠٦٦	٧.٣٢٠٦٦	-	
٤٣١٨٤٨٧٢٤	٤٣١٨٤٨٧٢٤	١١.٣٢٤٦٥	٤٢.٨١٦٢٥٩	الإجمالي

* انتهى العمل بمكونات المشروع رقم (٣٠١، ٣٠٢) في عام ٢٠٠٦ جميع الأرصدة المتبقية في هذه المكونات سيتم إعادة تخصيصها للمكون رقم (٤).

قرار وزير الخارجية

رقم ١ لسنة ٢٠١٢

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (٧) الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة بتاريخ ٢٠١٢/١/١٢ ، بشأن الموافقة على التعديل العاشر لاتفاقية المساعدة بشأن إدارة المرافق المصرية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١١/٩/٣٠ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة بتاريخ ٢٠١٢/١/١٢ ؛

قرر :

(بمسادة وحيدة)

يُنشر فى الجريدة الرسمية المرسوم بقانون رقم (٧) الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة بتاريخ ٢٠١٢/١/١٢ ، بشأن الموافقة على التعديل العاشر لاتفاقية المساعدة بشأن إدارة المرافق المصرية بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١١/٩/٣٠

ويعمل بهذا التعديل اعتباراً من ٢٠١١/٩/٣٠

صدر بتاريخ ٢٠١٢/١/٢٣

وزير الخارجية

محمد كامل عمرو